

ثقافة التعايش السلمى فى

الإسلام ودور المرأة فيها

الأستاذة الدكتورة

سعاد إبراهيم صالح

رئيس قسم الفقه بكلية الدراسات الإسلامية للبنات بالقاهرة

وعميدة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات

بالممنصورة " سابقا "

التعايش السلمي في الإسلام

{ علاقة المسلمين بغير المسلمين }

تمهيد :

إن من أهم ما يميز شريعة الإسلام أنها جاءت خاتمة للرسالات التي سبقها ومن ثم كانت صالحة للتطبيق في كل عصر من عهد رسول الله ﷺ إلي أن يرث الله الأرض وما عليها ولقد جاءت هذه الشريعة السماوية بمبادئ وقواعد لتنظيم كافة أنواع السلوك الإنساني ، سواء أكان ذلك من قبيل علاقات الأفراد بعضهم ببعض ، أو من علاقات الحاكم بالمحكوم ، أو من علاقات الدولة بالدول الأخرى سلماً أو حرباً و من علاقة الكل بالحق تبارك وتعالى .

وكان من المبادئ السامية التي أرسنها هذه الشريعة الخاتمة مبدأ المساواة بين الناس جميعاً ، فكانت نظرتها إلى الإنسان باعتباره بشراً فص لا يميزه عن سائر أفراد جنسه أو طبقاته التي ينتمي إليها ما لديه من ثروة أو سلطة وإنما البشر يتفاضلون بشيء واحد هو تقوي الله ، فيقول الله عز وجل : ﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من نكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ الحجرات آية ١٣ .

والله سبحانه وتعالى رفع شأن الإنسان .. فكرمه بقوله ﴿ ولقد كرما بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً ﴾ الإسراء آية ٧٠ .
وجاء في تفسير القرطبي بشأن هذه الآية : " كرما - تضعيف كرم

أى جعلنا لهم كرما ، أى شرفا وفضلا ، وهذا هو كرم نعتى النقصان ، لا كرم المال وهذه الكرامة يدخل فيها خلقهم على هذه الهيئة في امتداد القامة وحسن الصورة ، وحملهم فى البر والبحر مما لا يصح لحيوان سوى بني آدم أن يتحمل بإرادته وقصده وتدابيره . . . والصحيح الذى يعول عليه أن التفضيل كان بالعقل الذى هو عمدة التكليف ، وبه يعرف الله ويفهم كلامه ، ويوصل إلى نعيمه وتصديق رساله " أهـ تفسير القرطبي للجمع لأحكام القرآن المجلد الخامس ص ٤٥٢٢ .

ويقول سبحانه : ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَن تَقْوِيمٍ ﴾ (التين - ٤) ثم سخر له ما فى السموات وما فى الأرض . . .

﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّر لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ (لقمان - ٢٠)

وجعله خليفة فى الأرض :

﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴾ (الانعام - ١٦٥)

﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ ﴾ (فاطر - ٣٩)

والخلافة وصف عام ، أو تكليف يشمل البشر كافة . . . فالناس جميعا يرثون خصائص آدم - عليه السلام - ما كان منها روحيا ، وما كان غير روحى ، لا فرق فى ذلك بين شعب وشعب ، ولا بين جنس وجنس . . .

وخلافة الإنسان شأن كل شيء ، وشأن كل تفويض أو تكليف . . . لها وجهان :

الوجه الأول : هو العلاقة بين الإنسان وخالقه . . . وهي علاقة عبودية لله والالتزام بمنهجه بقوله تعالى : ﴿ وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ﴾ الفريث (٥٦)

والوجه الثاني : هو العلاقة بين الإنسان وكل ما استخلفه الله عليه . وهي علاقة سيادة علي الأرض وتعميرها بقوله تعالى : ﴿ هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها ﴾ (هود ٦١) أي خلقكم لعمارته . . . ووسيلة الإنسان لتضييق العبودية هي الدين والإيمان ووسيلته في تحقيق السيادة على الأرض هي العلم والعمل . فالإيمان والعلم هما مقوما للخلاقة وهما في الإسلام متوافقان ومتكاملان وضروريان للتحقيق رسالة الإنسان . وليس بينهما - شأن المذاهب الوضعية - أي تعارض أو انفصام . والإنسان حامل الأمانة : لقوله تعالى : ﴿ إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فلبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان إنه كان ظلوما جهولا ﴾ . (الأحزاب / ٧٢)

وجاء في تفسير القرطبي بشأن هذه الآية : " لما بين تعالى في هذه السورة من الأحكام ما بين أمر بالتزام أوامره . والأمانة تعم جميع وظائف الدين علي الصحيح من الأقوال ، وهو قول الجمهور . روي الترمذي عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : " قال الله تعالى لآدم : يا آدم إني عرضت الأمانة علي السموات والأرض فلم تطعها فهل أنت حاملها بما فيها ؟ فقال : وما فيها يا رب ؟ قال : أن حملتها أجزت وإن ضيعتها عذبت ، فاحتملها بما فيها فلم يلبث في الجنة إلا قدر ما بين صلاة الأولي إلى العصر حتى أخرجه الشيطان منها .

فالأمانة هي الفرائض التي انتمن الله عليها العباد " أد تفسير القرطبي المبر

الخميس ص ٩٥٢٢ م

رفع شأن الإنسان لذاته لا لاعتقاده :

إن الآيات التي تمجد الإنسان وتعلي مرتبته فوق كل المخلوقات تتناول الإنسان لذاته لا لاعتقاده ، من حيث هو تكوين بشري ، وقبل أن يصبح مسلماً ، أو نصرانياً ، أو يهودياً ، أو بوذياً ، وقبل أن يصبح أبيض أو أسود أو أصفر . . وفي هذا الصدد يقول الدكتور محمد عبد الله دراز : " كل إنسان له في الإسلام قدسية الإنسان ، إنه في حمي محمي ، وحرمة مخرم ، ولا يزال كذلك حتى يهتك هو حرمة نفسه ، وينزع بيده هذا الستر المضروب عليه بارتكاب جريمة ترفع عنه جانباً من تلك الحصانة . وهو بعد ذلك بريء حتى تثبت جريمته . وهو بعد ثبوت جريمته لا يفقد حماية القانون كلها لأن جنائمه ستقدر بقدرها ، ولأن عقوبته لن تتجاوز حدها . فإن نزع عني الحجاب الذي مزقه هو ، فلن تنزع عني الحجب الأخرى . بهذه الكرامة يحمي الإسلام أعداءه كما يحمي أبناءه وأولياءه . هذه الكرامة التي كرم الله بها الإنسانية في كل فرد من أفرادها هي الأساس الذي تقوم عليه العلاقات بين بني آدم (نظرات في الإسلام للدكتور محمد عبد الله دراز ص ١٦٤)

إن الإسلام يجعل للإنسان طبيعة مكرمة مستمدة من كونه "خليفة في الأرضي، وهذا التكريم مطلق ، لا يتقيد بجنس ، أو مكانة اجتماعية ، إنما هو تكريم للإنسان بغض النظر عن دينه أو جنسه . وإذن فهناك طبيعة خاصة يفترضها الإسلام للإنسان ، ومن هذه الطبيعة - التي

تحدت معالمها في القرآن الكريم - يستمد الإنسان حقوقه ، فلا يصح أن يضطهد أو يظلم أو تسلب حريته أو يفرق بينه وبين أحييه علي أساس العرق أو اللون أو الجنس (النوع) أو أي اعتبار آخر وخلاصة القول : أن الله سبحانه وتعالى قد رفع شأن الإنسان - كل إنسان - فكرمه واستخلفه في الأرضي وحمله الأمانة .

تأكيد حقوق الإنسان في القرآن والسنة :

عنيت شريعة الإسلام أبلغ العناية بتأكيد مبدأ المساواة بين الناس جميعاً لا فضل لأحد علي أحد بجنس أو لون ، وإنما يتقوى الله عز وجل .
وقد أبرزت آيات القرآن الكريم تساوي أفراد الإنسان كلهم في أصل خلقهم : ﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من نكر وأنثى ﴾ (الحجرات / ١٣)
﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام ﴾ (النساء / ١)
وقوله تعالى : ﴿ من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ﴾ (المائدة / ٣٢)
والمعاني المستفادة من هذه الآية الكريمة أن الخالق واحد، والنفس الإنسانية واحدة ، ومن هذه النفس خلق الله زوجها ، ومن هذه الأسرة الأولى جاء الناس : رجالا ونساء ثم يأمرهم الله بأن يتقوا أمرين : الله سبحانه وتعالى، والأرحام . . والأرحام هنا دلالة علي الصلة الإنسانية التي تربط الناس جميعا بعضهم ببعض ، مهما تفاعت الديار ، وتعاقت

العصور واختلفت الألسنة والألوان . . (تفسير القرطبي مجلد ص ١٦٧٣) .
 وقوله تعالى : ﴿ من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الأرض فكأنما
 قتل الناس جميعا ﴾ (المائدة / ٣٢)

إن هذه الآية الكريمة تنطوي علي تصور بالغ الكوة في الدلالة علي
 بشاعة جريمة قتل الإنسان ظلما بغير حق ، إذ هي من هذا النص
 ليست عدوانا علي الفرد فقط ، ولا عدوانا علي المجتمع كما تنص
 التشريعات الوضعية ، ولكنها شيء أكبر وأفدح ، إنها عند الله سبحانه
 وتعالى عدوان علي الناس جميعا أي علي الجنس البشري بأسره دون
 تفرقة بين لون وجنس وملة .

وجاء قوله تعالى في سورة كاملة معبرا عن هذه المساواة : ﴿ عبس
 وتولى (١) أن جاءه الأعمى (٢) وما يدريك لعله يزكى (٣) أو يذكر
 فتنفعه الذكرى (٤) أما من استغنى (٥) فأنت له تصدى (٦) وما عليك
 ألا يزكى (٧) وأما من جاءك يسعى (٨) وهو يخشى (٩) فأنت عنه
 تلهي ﴾ (عبس ١ - ١٠)

وتعد هذه السورة من أهم الدروس المستفادة في المساواة بين الناس
 جميعا ، فقد عاتب الله - عز وجل - رسوله ﷺ عندما أعرض عن
 عبد الله بن أم مكتوم - وكان أعمى - منشغلا عنه بأمر إسلام بعض
 أشرف قريش . (تفسير القرطبي ص ٧٢٤٧ وما بعدها)

في ظل تلك الحقيقة الكبرى - حقيقة المساواة بين البشر يمكن أن نفهم
 في السنة النبوية الشريفة . . ومن ذلك ما ورد / في سنن أبي داود
 عن جابر قال : كنا مع النبي ﷺ إذ مرت بنا جنازة فقام لها ، فلما ذهبنا

لنحمل إذا هي جنازة يهودي فقلنا يا رسول الله إنما هي جنازة يهودي ،
فقال : إن الموت فزع ، فإذا رأيتم جنازة فقوموا .

وجاء في سنن النسائي أيضا عن . عبد الرحمن بن أبي ليلى : كان سهل
بن حنيفا وقيس بن سعد بن عبادة بالقادسية فمر عليهما بجنازة فقاما
فقيل لهما إنها من أهل الأرضي ، فقالا : مر علي رسول الله ﷺ
بجنازة فقام فقيل له إنه يهودي فقال : "أليست نفسا" ؟ .

ومن ذلك كذلك قول النبي ﷺ : " لن تؤمنوا حتى تحابوا . أولا أدلكم
علي ما تحابون عليه ؟ افشوا السلام بينكم . والذي نفسي بيده لا
تدخلون الجنة حتى تراحموا . فقالوا : يا رسول الله ، كلنا رحيم ، قال
إنه ليس برحمة أحدكم خاصته ولكن رحمة العامة ، رحمة العامة "

كذلك جاء في خطبة الوداع - وهي آخر خطبة للنبي ﷺ قبل وفاته :
" يا أيها الناس ، إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد ، وكلكم لآدم ، وآدم
من تراب ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم ، ليس لعربي على عجمي ، ولا
لعجمي على عربي ، ولا لأحمر على أبيض ، ولا لأبيض على أحمر
فضل إلا بالتقوى ، ألا هل بلغت ؟ اللهم فاشهد ، ألا فليبلغ الشاهد منكم
الغائب "

وكان في دعائه عليه الصلاة والسلام في صلاة آخر الليل يقول : "اللهم

إني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت ، وأن العباد كلهم إخوة "

إذا كان الإسلام قد أبرز التساوي في هذا ، فمن الطبيعي أن يترتب على

هذا أن يكون الناس كلهم سواسية فيما يكلفون به من واجبات ، وما

• منحهم الله من حقوق

المساواة في الواجبات :

من ناحية التساوي في الواجبات نرى أن الله سبحانه وتعالى قد أكرم الإنسان بواجبات بيدها الشريعة الإسلامية . وليس من حق أية قوة أن تعفي بعض أفراد الإنسان من أداء واجب قد فرضه الله عز وجل عليه . لا يعفيه من ذلك أهله أو جنسه أو لونه . ولذلك نرى أي الرسول ﷺ يقول محذرا أهله وعشيرته من أن يتهاونوا في أداء ما كلفوا به : "يا معشر قريش ، لا أغني عنكم من الله شيئا ، يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئا،،. يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئا " فالكل سواء أمام ما شرعه الله من واجبات يطالب بها كل فرد صالح لأدائها سواء أكانت هذه الواجبات حقوقا خالصة لله تبارك وتعالى كالإيمان والعبادات أو كان للعبد فيها شيء . فالتكاليف الشرعية كالصلاة والصيام والزكاة والحج والإحسان إلي الوالدين وصلة الرحم وحسن الحوار والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصدق في معاملة الناس وغيرها مما هو واجب علي كل بالغ عاقل قادر لا يسقط عن أحد مهما كانت مكانته . ولو كان يجوز استثناء أحد منها لكان أحق الناس بذلك أشرف الرسل صلوات الله وسلامه عليه . ولكنه وهو الرسول أنه فتح للشريعة المبشر بها لم تسقط عنه التكاليف أبدا . وقد تضافرت النصوص علي صدق هذه القضية في القرآن الكريم وسنة الرسول ﷺ كقول الحق تبارك وتعالى ﴿ وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا ﴾ (سورة سبأ / ٢٨)

وقوله سبحانه : ﴿ قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا ﴾ (الأعراف آية / ١٥٨)

فضلا عن أنه من الأمور الثابتة أن الأحكام التي أتت بها الشريعة الإسلامية إنما جاءت لصالح الناس عامة في دنياهم وأخرتهم ، ويؤيد هذا نصوص متعددة كقوله تعالى : ﴿ وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين ﴾ وكقوله سبحانه ﴿ ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم ﴾ (المائدة آية ٦)

وإذا كانت الأحكام التي كلفنا بها الله عز وجل إنما جاءت لتحقيق مصالحنا فنحن مرآة هذه الأحكام . ، تتطبع فينا هذه المصالح على السواء ، لأننا جميعا مساوون في الطبيعة الإنسانية . فلو كانت الأحكام قد وضعت لجماعة خاصة دون غيرها لما كانت موضوعة لمصالح الناس عامة .

المنهاج الإسلامي في معاملة غير المسلمين :

وقف الإسلام موقفا متسامحا تجاه الأديان الأخرى ، كما تقررت من خلاله القواعد التي علي أساسها يعامل غير المسلمين في دار الإسلام وما يجب علي المسلمين اتباعه من تعاليم وما عليهم من واجبات من خلال القرآن الكريم الذي نظم تلك العلاقات . فشملت كثير من النصوص القرآنية روح التسامح والعفو . قال تعالى : ﴿ فاعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين ﴾ (سورة المائدة ١٣)

وكذلك في سورة الشورى قال سبحانه ﴿ فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين ﴾ (الشورى / ٤٠)

كما يتضح موقف الإسلام منذ البداية في الدعوة للإسلام . . فقد حدد

وبدقة عدم إجبار الناس علي الدخول في الإسلام . فالإنسان بعقله الذي وهبه الله إياه عليه أن ينظر أي طريق يسلكه من طريقي الهدى والضلال . وعلي المسلمين أن يبلغوا رسالة الإسلام إلي من عداهم ، فإما أن يهتدوا ويختاروا طريق الخير وهو طريق الإسلام وإما أن يختاروا الطريق الآخر ، لا إكراه عليهم في ذلك . ونصوص القرآن صريحة في عدم إجبارهم علي الدخول فيما لا يؤمنون به . . يقول الله تعالى : ﴿ لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي ﴾ (سورة البقرة / ٢٥٦)

ويقول سبحانه : ﴿ ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعا أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين ﴾ (سورة يونس / ٩٩) وقال تعالى : ﴿ فذكر إنما أنت مذكر (٢١) لست عليهم بمسيطر ﴾ (الغاشية / ٢١ ، ٢٢) ويقول تبارك وتعالى : ﴿ قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون ﴾ (سورة آل عمران / ٦٤)

سار الرسول عليه الصلاة والسلام علي هذا المنهج ، فقد منع رجلا حاول أن يرغب ولديه علي الإسلام . فقد ذكر المفسرون في سبب نزول الآية الكريمة " لا إكراه في الدين " أن رجلا من الأنصار كان له ابنان نصرانيان قد تنصرا علي أيدي تجار قدموا من الشام يحملون زبيبا ، أما هو فكان رجلا مسلما فلما عزم الابنان علي أن يذهبا مع هؤلاء التجار أراد أبوهما أن يسخرهما علي ترك النصرانية والدخول في الإسلام فنزلت الآية الكريمة .

كما كانت إحدى نساء بني قريظة وتدعى ريحانة من نصب الرسول ﷺ بعد محاربة قومها. فعرض عليها الرسول عليه الصلاة والسلام أن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب ، فقالت : يا رسول الله بل تتركني في ملكك ، وأظل علي ديني (اليهودية) فقربها الرسول عليه الصلاة والسلام حتى أسلمت بعد ذلك عن اختيار ودون إكراه . كما كتب إلى معاذ بن جبل وهو باليمن : " أن لا تفتن يهوديا من يهوديته " . أي لا تكرهه أو تحرضه علي ترك دينه (سيره ابن هشام ج ٣ ص ٢٥٦)

كما دعا الإسلام إلي اتباع أسلوب اللين والرفق والحوار الهاديء والمجادلة بالحسنى من خلال استخدام العقل والمنطق لإقناع أهل الكتاب بالدخول في الإسلام . قال تعالى : ﴿ ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم وقولوا آما بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون ﴾ (الغنبيوت / ٤٦)

التزام المسلمين بآية لا إكراه في الدين :

الشواهد التي تؤكد حرص المسلمين الأوائل علي الالتزام بآية " لا إكراه في الدين " كثيرة نذكر منها :

(١) جاءت امرأة نصرانية عجوز إلي أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في حاجة إليها فقال لها : أسلمي تسلمي ، إن الله بعث محمدا بالحق . فقالت : أنا عجوز كبيرة والموت إلي أقرب ، فقضي لها حاجتها ، ولكنه خشي أن يكون في مسلكه هذا ما ينطوي علي استغلال حاجتها لمحاولة إكراهها علي الإسلام فاستغفر الله مما فعل وقال : " اللهم إني

أرشدت ولم أكره " (تفسير القرطبي ص ١٢٠٣).

(٢) ثار الجدل بين فقهاء المسلمين حول حق الزوج المسلم في مناقشة زوجته الكتابية في مسألة إسلامها . وقد رأى الإمام الشافعي أنه لا يحق للرجل أن يفتح زوجته في هذا الأمر ، ولا يعرض عليها الإسلام "لأن فيه تعرضاً لهم ، وقد ضمنا بعقد الذمة ألا نتعرض لهم . أما الأحناف فيرون أن للزوج أن يعرض الإسلام علي الزوجة من غير إكراه .

ويرى الفقهاء أنه لا يجوز للزوج أن يمنع زوجته الكتابية من أداء عباداتها وشعائرها . بل إن بعض المذاهب ترى أنه ينبغي له أن يصحبها إلي حيث تؤدي هذه العبادات في كنيستها أو بيعتها إذا رغبت في ذلك .

(٣) من يقرأ تاريخ الأربعة عشر قرناً الماضية يخرج بحقيقة هامة وهي أنه ما حكم المسلمون بلداً إلا وأبقوا علي ما فيه من أديان وملل . ذلك لاعتزاز الإسلام بالإنسان كمخلوق مهما كان اعتقاده ولونه وجنسه بالإضافة إلي اعتقاد المسلمين بشرعية أصحاب الديانات الأخرى الذين اعتبرهم القرآن الكريم "أهل كتاب" لهم مكانتهم في المجتمع الإسلامي ، فهذا الوصف تكريم لهم لأنه يميزهم عن المشركين والوثنيين الذين لا كتاب لهم .

(٤) أباح الإسلام الحرب للدفاع عن أماكن العبادة لغير المسلمين فقال تعالى : ﴿ ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله ﴾ (الحج / ٤٠)

من ملاح علاقة المسلمين بأهل الكتاب :

بعد أن قرر الإسلام حرية العقيدة للبشر وأنه لا يجوز إكراه أحد على الدخول في الإسلام أو جب لغير المسلمين حقوقا لدى المسلمين تنظم علاقتهم وتحدد التعايش معهم في سلام وأمان . من هذه الحقوق انه لا يجوز الاعتداء على أنفسهم . يقول الرسول ﷺ : "من قتل نفس معاهد لم يرح رائحة الجنة ، وان ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاما"

(رواه البخارى)

ومنها أنه لا يجوز الاعتداء على أموالهم ، أو أعراضهم . ومن أموالهم التي لا يجوز الاعتداء عليها ما يكون في حوزتهم من خمر أو خنزير رغم أن الخمر محرمة على المسلمين ومحرم عليهم أكل الخنزير فإذا حدث الاعتداء عليها من مسلم بإتلافها فعليه الضمان . .

ومنها : وجوب الدفاع عنهم ضد كل من يعتدي عليهم سواء أكان هذا المعتدي من مواطني دولة أخرى تحارب المسلمين (الحرييين) أم كان من أهل الذمة ، أم كان من المسلمين .

ومنها أنه يجوز للمسلم أن يتزوج الكتابية ، أي التي لقومها في دينهم كتاب سماوي وهم اليهود والنصارى ، لكن لا يجوز للكتابي أن يتزوج المسلمة .

ومنها أيضا جواز الأكل من نباتهم لقوله تعالى : ﴿ اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتوهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذى أخدان ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من

الخاسرين ﴿ (الملة، آة ٥)

ومنها : جواز زيارتهم وعبادتهم إذا مرضوا . وقد روي أن النبي ﷺ
أى غلاما من اليهود وكان مريضا يعود ، ففعد عند رأسه فقال له
الرسول ﷺ " أسلم " فنظر الغلام إلى أبيه ، فقال له أبوه : أطع أبا
القاسم ، فأسلم الغلام ، فقام النبي ﷺ فقال : الحمد لله الذي أنقذه من
النار .

ومنها : أنه تسري على أهل الكتاب في المجتمع المسلم أحكام الشريعة
الإسلامية في ضمان الأنفس والأموال والأعراض ، وأن تقام عليهم
الحدود فيما يعتقدون تحريمه عليهم دون ما يعتقدون حله . ومما
يعتقدون تحريمه الزنا والسرقه والقتل والقذف ، وأما الأفعال التي
يعتقدون أنها حلال لهم كسرب الخمر وأكل لحوم الخنازير فيقرون
عليها ولا عقوبة عليهم في ذلك لاعتقادهم أن هذه الأفعال حلال لهم .
غير أنه يجب على الحاكم الإسلامي أن يمنعهم من إظهار هذه الأمور
ببر المسلمين ، لأن المسلمين يتأنون بذلك .

هذه الحقوق وغيرها كثير تنطلق من قاعدة عقديّة

وإيمانية أركانها ما يلي :

١ - المساواة في الإنسانية وهو المبدأ الذي أشرنا إليه تفصيلا من
قبل .

٢ - رحابة مظلة الإسلام وعالميته التي تقتضي بالضرورة أن يكون
ثمة مكان فيه للمسلمين وغير المسلمين .

٣- اعترافا الإسلام بما سبقه من أديان منزلة وبمن أرسل قبل النبي محمد ﷺ من أنبياء ورسل . وهو اعترافا يجعل إيمان المسلم لا يكتمل إلا بإيمانه بالكتب والرسل السابقين إذ يقول الله سبحانه وتعالى في الآية قبل الأخيرة من سورة البقرة : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفراتك ربنا وإليك المصير ﴾ (البقرة آية ٢٨٥)

من هذه الأركان جاءت القاعدة الذهبية في التعامل مع أهل الكتاب في المجتمع الإسلامي وهي : لهم ما لنا وعليهم ما علينا . أي لهم نفس الحقوق التي يتمتع بها المسلمون وعليهم نفس الواجبات التي يلتزم بها المسلمون .

عهود الأمان :

يظهر تسامح الإسلام في مواقفه الكريمة مع غير المسلمين في عهود الأمان التي أعطيت لهم فكانوا يقيمون في بلادهم بناء علي هذه العهود تحت مظلة الإسلام دون إكراه بدني أو مادي أو أدبي علي أن يتخلوا عن دينهم أو أن يقوموا من الأعمال بما لا يرضون القيام به . وكان الأمان يشكل القاعدة الإسلامية الأساسية بعد دخول المسلمين البلاد المفتوحة .

وبمقتضى هذا الأمان أتيح لغير المسلمين بعض الحقوق والحريات . وكان عهد الأمان الذي عقده الرسول ﷺ لأهل نجران هو المثال الذي

عقدت على منواله عهود الأمان اللاحقة فقد نص على أن (... لنجوان وحاشيتهم جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله علي أموالهم وأنفسهم وأرضهم وملتهم غائبهم وشاهدتهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير . ولا يغير أسقف ولا راهب من رهبانيتها ولا كاهن من كهانته . وليس عليه دية ولا دم جاهلية . ولا يخسرون ولا يعسرون . ولا يظأ أرضهم جيش . ومن سأل منهم حقا فبينهم للنصف غير ظالمين ولا مظلومين . ومن أكل ربا من ذي قبل فذمتي منه بريئة . ولا يؤخذ رجل منهم بظلم آخر) . والأصل في الأمان قول النبي ﷺ : " المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم " وقوله تعالى : ﴿ وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنة ﴾ . (التوبة آية / ٦)

هذه هي الأصول التي وضعها الرسول عليه الصلاة والسلام والمستمدة من القرآن الكريم في الدعوة للإسلام وعقد عهود الأمان مع غير المسلمين والتي ظلت المنهاج القويم التي سار عليه الخلفاء الراشدون والقادة الفاتحون الذين تحملوا عبء نشر الدعوة الإسلامية شرقا وغربا والتي يؤدي الالتزام بها من جانب المسلمين إلى إشاعة روح التسامح والتعاون والتفاهم بين البشر من أجل خير الإنسانية كلها .

دور المرأة في ثقافة التعايش السلمى :

والسؤال الذي يفرض نفسه . . ما دور المرأة فيما سبق . . أين فعاليتها ومشاركتها وامتثالها لجوانب وملامح التعايش السلمى بين المسلمين

وغيرهم في المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية . .
 الجواب أنه تأكيداً لمبدأ المساواة في الإسلام بين البشر جميعاً . . لا
 فضل لأحد على أحد بجنس أو لون وإنما بتقوى الله سبحانه وتعالى
 استناداً إلى قوله تعالى : ﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى
 وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ (الحجرات
 . (١٣ /

اتفق جمهور العلماء والمفسرين علي أمر مهم بالنسبة لدلالة النص
 القرآني ، وهو أن كل ما جاء في القرآن الكريم من خطاب موجه إلى
 المؤمنين والمسلمين في مختلف الشؤون بصيغة المفرد المذكر والجمع
 الذكور مما يتصل بالتكاليف والحقوق والأعمال العامة يعتبر شاملاً
 للمرأة دون أي تفریق أو تمييز إذا لم يكن ثمة قرينة تخصيصية .
 ومن ذلك التكاليف التعبدية والمالية والبدنية والحقوق والمباحات
 والمحظورات والآداب والأخلاق الفردية والاجتماعية وما يترتب على
 ذلك من نتائج إيجابية وسلبية في الدنيا والآخرة .
 والآيات القرآنية التي يتمثل فيها ذلك كثيرة جداً
 منها في سورة واحدة وهي سورة البقرة :

١ - قوله تعالى : ﴿ كما أرسلنا فيكم رسولا منكم يتلو عليكم آياتنا
 ويزكيكم ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون (١٥١)
 فانكروني أنكركم واشكروا لي ولا تكفرون (١٥٢) يا أيها الذين آمنوا
 استعينوا بالصبر والصلاة إن الله مع الصابرين ﴾ (البقرة / الآيات ١٥١ -
 (١٥٣

وقوله جل شأنه : ﴿ ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى

وفي مساواة المرأة بالرجل في الحدود قوله تعالى في سورة المائدة :
﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله
والله عزيز حكيم في (٣٨) فمن تاب بن بعد ظلمه وأصلح فإن الله يتوب
عليه إن الله غفور رحيم ﴾ (المائدة / ٣٨)

وفي المساواة بين الرجل والمرأة في الآداب والأخلاق . . قوله تعالى
﴿ قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم
إن الله خبير بما يصنعون (٣٠) وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن
ويحفظن فروجهن ﴾ . . (النور / آية ٣٠ - ٣١) .

كما ورد اتفاق جمهور المحدثين علي أن الأحاديث النبوية الموجهة إلى
المسلمين والمؤمنين بصيغة المفرد المذكر تشمل الرجل والمرأة على
السواء إذا لم يكن فيها قرينة مخصصة . وهناك آلاف الأحاديث التي
ينطبق عليها ذلك في الإيمان والعلم والتقوى والآداب والأخلاق منها :
ما رواه البخاري ومسلم عن النبي ﷺ " المسلم من سلم المسلمون من
لسانه ويده "

وما روى عن البخاري ومسلم عن أنس عن النبي ﷺ : " لا يؤمن
أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه " .

كما أن الإسلام قد قرر أهلية المرأة للتدين وتلقى التكاليف الشرعية
حيث جعل الرسول ﷺ للنساء بيعة خاصة بهن في الإسلام دون بيعة
الرجال لتدخل كل منهن الإسلام من باب غير باب زوجها أو أبيها وهي
قوله تعالى : ﴿ يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبائعنك على أن لا

يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين
ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن
واستغفر لهن الله إن الله غفور رحيم ﴿ (المتحنة آية ١٢)

هذه الآية عظيمة الدلالة بالغة المدى . فقد أمرت النبي ﷺ ببناء علي
طلب المؤمنات بأخذ البيعة منهن أسوة بالرجال واستقلالاً دون تبعية أن
يجيب طلبهن ويأخذ البيعة منهن . وفي هذا إقرار لشخصية المرأة
وكيانها المستقل دون تبعية للرجل وأسوة بالرجال وإقرار لأهليتها لذلك .
كما جعل الإسلام للمرأة حق المشاركة في الحياة الاجتماعية العامة
فيقول الله تعالى في سورة التوبة : ﴿ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم
أولياء بعض يأمرين بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة
ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله
عزيز حكيم ﴾ (التوبة / ٧١) .

وهذا النص يتطلب التأمل في بديع إحاطته بكافة شئون الحياة
وأوضاعها فقوله تعالى : ﴿ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء
بعض ﴾ فيه أن الإيمان هو الوصف الذاتي الذي تتحدد به شخصية كل
فرد - رجلا كان أم امرأة - وأن الولاء الذي بين المؤمنين والمؤمنات
هو الولاء لقيم ذلك الإيمان . . وقوله تعالى : ﴿ يأمرون بالمعروف
وينهون عن المنكر ﴾ واضح في الدلالة على أن الإسلام يضع صلاح
المجتمع أمانة بين لدى كل مؤمن مستتير وكل مؤمنة مستتيرة ، ويجعل
كلامها مسئولا عن ذلك .. لا يعفى المرأة ولا يستثنى الرجل ، لأنه
ينظر إلى وصفا الإنسانية لا إلى الذكورة أو الأنوثة .

وهو إقرار لحق المرأة أسوة بالرجل في كيان الدولة والمجتمع وتوطيد مركزها فيه .

ولذلك اعترف الإسلام للمرأة بأن لها حق إعطاء الأمان للشخص الذي يدخل ديار الإسلام علي نية الإقامة فيها . والأصل فيه قول النبي ﷺ :
" المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم " .

ولما كان الإسلام عقيدة وشريعة وأخلاقا وآدابا ، ولما كانت المرأة كما أوضحت فيما سبق لها نفس الحقوق التي للرجل وعليها ذات الواجبات التي عليه فإن المرأة تتحمل نصيبها المفروض في إشاعة روح التعايش السلمي التي لها قواعد راسخة في الإسلام تقوم على أساس من النصوص القطعية في القرآن الكريم والتطبيق العملي من الرسول الكريم ﷺ ومن خلفائه الراشدين ومن قادة المسلمين في أوج ازدهار الدولة الإسلامية . وفي العصر الحاضر الذي تتجه فيه المجتمعات إلى إعلاء شأن الحوار ونبذ الصدام وكراهية الحروب للمرأة دور حيوى في تثبيت المبادئ التي جاء بها الإسلام في التعامل مع غير المسلمين سواء داخل المجتمع الإسلامي أو في أي مجتمع آخر .

والله ولي التوفيق وهو سبحانه الهادي إلى سواء السبيل

القاهرة - نوفمبر ١٩٩٩

المراجع :

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - أحكام عبادات المرأة فى الشريعة الإسلامية ، للدكتورة سعد إبراهيم صالح .
- ٣ - أحكام القرآن ، للقرطبى .
- ٤ - سنن أبى داود ، لأبى داود الطيالسى .
- ٥ - المستأمن ، ماله وما عليه ، بحث للدكتورة سعد إبراهيم صالح .
- ٦ - معاملة غير المسلمين فى الدول الإسلامية ، للدكتورة نريمان عبد الكريم أحمد .
- ٧ - معاملة غير المسلمين فى المجتمع الإسلامى ، للدكتور إوار غالى الذهبى .
- ٨ - نظرات فى الإسلام ، للدكتور محمد عبد الله دراز
- ٩ - سيرة النبى ، لابن هشام .
- ١٠ - صحيح البخارى ، للإمام محمد بن إسماعيل البخارى .